

Distr.: General
3 February 2014
Arabic
Original: French

البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة



اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة
القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

تقرير اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب
المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة عن زيارتها
الاستشارية للآلية الوقائية الوطنية في السنغال

إضافة

ردود الآلية الوقائية الوطنية في السنغال على التوصيات
والأسئلة التي قدمتها اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره
من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو
المهينة في التقرير الذي أعدته عن زيارتها الاستشارية * * *

[١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤]

* يمكن الاطلاع على مرفقات هذه الوثيقة، عند الطلب، لدى أمانة اللجنة الفرعية.

** لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

*** أعلنت الآلية الوقائية الوطنية، في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، عن قرارها إحالة ونشر ردودها على تقرير اللجنة الفرعية عن زيارتها الاستشارية. وتصدر هذه الوثيقة وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٦ من البروتوكول الاختياري للاتفاقية.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-40536 140214 180214



* 1 4 4 0 5 3 6 *

أولاً - الردود على التوصيات المتعلقة بالإطار القانوني للآلية الوقائية الوطنية

- ١- منذ آب/أغسطس ٢٠١٢، أرسل المراقب الوطني لأماكن الاحتجاز عدة رسائل إلى السلطات الحكومية (رئيس الوزراء ووزير العدل) لدعوها إلى مباشرة تعديل المرسوم الذي يلحق الآلية الوقائية الوطنية بوزارة العدل.
- ٢- وتعود آخر رسالة إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.
- ٣- وقد أكد لنا وزير العدل الحالي، السيد صديقي كابا، خلال اجتماعنا، أنه سيسهر على ضمان وضع حد لأي إلحاق للآلية الوقائية الوطنية بالسلطة التنفيذية.
- ٤- وسيلف المراقب الوطني للجنة الفرعية لمنع التعذيب بنتيجة هذا المسار.
- ٥- ويختار المراقب الوطني بحرية معاونيه الذين يأتون إما من الإدارة أو من خارجها.
- ٦- ويتلقى المتعاونون الذين يأتون من الإدارة أجراً من الميزانية العامة للدولة بينما تغطي ميزانية الآلية الوقائية الوطنية نفقات المتعاونين الآخرين.
- ٧- وفي الوضع الحالي، وبالنظر إلى الهزال الشديد للميزانية المخصصة للآلية الوقائية الوطنية: ٢١ ٥٠٠ ٠٠٠ فرنك أفريقي، أي ما يعادل ٣٣ ٠٠٠ يورو، لا يستفيد المتعاونون الذين لا ينتمون إلى الإدارة (انظر المرفقات) وكذلك موظفو الدعم الذين يعينهم المراقب الوطني من أي أجر.
- ٨- وهذا وضع مؤسف للغاية من شأنه أن يمس بحسن سير هذه المؤسسة.
- ٩- وقد أرسل مشروع ميزانية مفصل (انظر المرفقات) منذ آذار/مارس ٢٠١٣ إلى السلطات الحكومية (وزارة العدل واللجنة القانونية في الجمعية الوطنية)، لكن هذه المقترحات لم تؤخذ في الاعتبار في مشروع قانون المالية لعام ٢٠١٤ المعروض حالياً على البرلمان.
- ١٠- وكان مبلغ ٢١ ٥٠٠ ٠٠٠ فرنك أفريقي ذاته مرحلاً من فترة سابقة في الواقع، وهو ما يعني أن حكومة السنغال لم تأخذ في الاعتبار لا مقترحاتنا ولا التوصيات التي قدمتها لجنة مناهضة التعذيب واللجنة الفرعية لمنع التعذيب ومجلس حقوق الإنسان، في آخر استعراض دوري شامل للحالة في السنغال.
- ١١- واختير المراقب الوطني الحالي، وهو ذو خلفية قضائية ترفدها أكثر من ٣٤ عاماً من الأنشطة المهنية، من قائمة من عدة مرشحين اقترحوا على وزارة العدل.
- ١٢- وتمثل صلاحيات وولاية الآلية الوقائية الوطنية لأحكام المادتين ٤ و ٢٠ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ وتدخل أماكن الاحتجاز الخاضعة لولاية القوات المسلحة، وهي ألوية الدرك ومراكز الاحتجاز في معسكرات الجيش، ضمن اختصاص المراقب الوطني.

- ١٣- وقد زار المراقبون سلفاً العديد من ألوية الدرك.
- ١٤- ومن المقرر زيارة مراكز الاحتجاز في معسكرات الجيش عام ٢٠١٤.

ثانياً- الردود على التوصيات ذات الطابع المؤسسي

- ١٥- انكب المراقب، منذ تعيينه في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، على إنشاء هياكل لتمكينه من إنجاز مهمته. وهكذا جرى وضع النظام الداخلي والدليل العملي لزيارة الأماكن الاحتجاز ونشرهما. ومنذ شباط/فبراير ٢٠١٣، وُضع برنامج عمل يتألف من مجموعة من الزيارات إلى أماكن الاحتجاز ودورات تدريبية للقضاة وأفراد الدرك والشرطة وموظفي إدارة السجون.
- ١٦- ومنذ ذلك الحين، بدأ تنفيذ هذا البرنامج وهو يسير بصورة عادية وبشكل يحظى برضا الرأي العام الوطني والدولي، وذلك بالرغم من محدودية الموارد التي وفرتها دولة السنغال.
- ١٧- وهكذا استقبلت مناطق تيبه وسانت لويس وتامباكوندا وكاولاك أعضاء مؤسسة المراقب الوطني لأماكن الاحتجاز وجرى تدريباً تدريجياً تدريب ما مجموعه ٥٣ قاضياً و ٥٥ من أفراد الدرك و ١٨ من أفراد الشرطة و ٢٥ من موظفي السجون، أي ما مجموعه ١٥١ شخصاً يعملون في ١١ منطقة إدارية من أصل ١٤ التي تشكل السنغال.
- ١٨- وفي المناسبة نفسها، جرت زيارة السجون وألوية الدرك ومراكز الشرطة ومستشفى للطب النفسي وشكلت موضوع تقارير أرسلت إلى السلطات المختصة مع توصيات بالتدابير التي يتعين اتخاذها لتحسين أوضاع الأشخاص المحرومين من الحرية.
- ١٩- كما نُظِّمت، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، حلقة دراسية في الأكاديمية الوطنية للشرطة لفائدة الفوج ال ٤٠، أي ٣٧٤ شرطياً متدرباً، وسيُقَدَّم هذا التكوين لأفراد الدرك المتدربين في المدرسة الوطنية للدرك خلال عام ٢٠١٤.
- ٢٠- وتجدر الإشارة إلى أن لجنة المتابعة التي أنشئت والتي تضم ممثلين عن المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني الأكثر تمثيلاً قد بدأت بالفعل اجتماعاتها برئاسة الأمين العام لمؤسسة المراقب لتقديم التوجيهات اللازمة من أجل حسن سير العمل في المؤسسة.
- ٢١- وقد عُقدت شراكة دينامية مع منظمة العفو الدولية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لتدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون.
- ٢٢- وفي يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، سينظم المراقب الوطني استشارة وطنية في شكل حلقة عمل بشراكة مع المكتب الإقليمي للجنة الدولية للصليب الأحمر تحت عنوان "حالة السجون في السنغال".

- ٢٣- وستتجمع حلقة العمل هذه كل الجهات الفاعلة في القضاء وقوات الأمن التابعة للشرطة والدرك وإدارة السجون؛ وستكون تحت رعاية وزير العدل.
- ٢٤- وستشكل جميع الأنشطة المذكورة أعلاه موضوع تقرير سنوي موجه إلى السيد رئيس الجمهورية. وسينشر هذا التقرير.
- ٢٥- ويضم برنامج زيارات عام ٢٠١٤ الذي أُعد بالفعل زيارات متابعة لأماكن الاحتجاز التي رُوِّقت من قبل وكذا زيارات مواضيعية للقُصَّر المحتجزين، والصحة العقلية في السجون، وحالة السجناء المصحوبات بأطفالهن الصغار، وما إلى ذلك.
- ٢٦- وستُجرى أيضاً زيارات إلى مراكز الاحتجاز في معسكرات الجيش.

ثالثاً- الردود على التوصيات المنهجية

- ٢٧- فيما يتعلق بزيارة أماكن الاحتجاز، أدرج المراقب في دليله العملي الإجراءات التنظيمية المتعلقة بالاستجوابات وحفظ السجلات وكذلك بسير عملية إلقاء القبض والوصول إلى مكان الاحتجاز.
- ٢٨- وفي الوقت الحاضر، توجد لدى المراقب قائمة كاملة بجميع أماكن الاحتجاز.
- ٢٩- وباختصار، في كل ما يتعلق بالتوصيات المنهجية الأخرى الواردة في تقرير زيارة اللجنة الفرعية لمنع التعذيب والمتعلقة بزياراتها المفاجئة، وبمدة الزيارات في بعض السجون، وبالمقابلات الفردية أو الجماعية مع السجناء، وبالعلاقات بين العاملين في السجن والسجناء وبجميع ما سواها من النقاط، أحاط المراقب علماً بجميع الملاحظات المذكورة في التقرير وأعرب عن تأييده لها وسيدرجها في الدليل العملي الجديد الذي سيجري تحديثه في أوائل عام ٢٠١٤.

رابعاً- الردود على التوصيات النهائية

- ٣٠- سينظر المراقب الوطني في أساليب عمله بطريقة منتظمة وسيواصل التداريب من أجل تعزيز قدرته على الوفاء بمسؤولياته. بموجب البروتوكول الاختياري.
- ٣١- وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن المراقب الوطني قام بزيارتي عمل إلى نظرائه في باريس وجنيف.
- ٣٢- وللمراقب الوطني علاقات ممتازة مع المكتب الإقليمي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٣٣- ويشكر المراقب الوطني اللجنة الفرعية لمنع التعذيب على تشجيعاتها ويلتزم بتحسين أساليب عمله. ويؤكد للجنة الفرعية لمنع التعذيب استعدادها لإحالة جميع تقاريره السنوية إليها من أجل الاستفادة من مساعدتها، وذلك من أجل تحقيق الهدف المشترك، ألا وهو منع التعذيب وسوء المعاملة من أجل ترجمة التزاماته إلى إجراءات ملموسة.
